قـــــــرار

من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 20 نوفمبر 1980 يتعلق بمنح صفة مؤسسة طب في مجال الوقاية والعلاج والنقاهة لمركز قربص للمياه المعدنية

ان وزير الصحة العمومية ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 2 لسنة 1969 المؤرخ في 20 جانفي 1969 المتعلق بالتنظيم الصحي

وعلى القانون عدد 58 لسنة 1975 المؤرخ في 14 جوان 1975 المتعلق باحداث ديوان المياه المعدنية

وعلى الامر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بمهام ومشمولات وزارة الصحة العمومية

وعلى الامر عدد 811 لسنة 1980 المؤرخ في 24 جوان 1980 الضابط لطرق سير مراكز المياه المعدنية التابعة لديوان المياه المعدنية وخاصة الفصل الاول منه

وعلى راي اللجنة الطبية المنصوص عليها بالفصل السابع من الامر المذكور اعلاه

قرر ما ياتي :

فصل وحيد ـ ان مركز قربص للمياه المعدنية يتمتع بمؤهلات الطب الوقائي والعلاجي والنقاهي

تونس في 20 نوفمبر 1980

وزير الصحة العمومية
رشيد صفر

اطلع عليه
الوزير الاول
محمد مزالي